

نشرة إصدار للعموم

وضعت النشرة على ذمة العموم بمناسبة فتح صندوق التوظيف الجماعي للاكتتاب العام وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الأسهم

تحتوي هذه الوثيقة على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

سبيرينا البيانات المالية

صندوق مشترك للتوظيف

خاضع لأحكام القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي ترخيص هيئة السوق المالية عدد 20 - 2009 بتاريخ 10 جوان 2009

المقر الاجتماعي للمتصرف	نهج بحيرة ليمان ، عمارة النورز عدد C21، 1053 ضفاف البحيرة - تونس
المبلغ الأصلي	100 000 دينار مقسم إلى 1000 حصة قيمتها الاسمية 100 دينار
الباعثون	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار و بنك تونس العربي الدولي
المودع لديه	بنك تونس العربي الدولي
المتصرف	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار
المتصرف الإداري و المحاسبي	مؤسسة التوظيف و التصرف المالي - وسيط بالبورصة
الموزع	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار

المسؤول عن الإعلام:

السيد فريد العربي

: المدير العام لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار

71 860 052 : الفاكس : 71 860 386

: نهج بحيرة ليمان ، عمارة النورز عدد C21، 1053 ضفاف البحيرة - تونس

الصفة

الهاتف

العنوان

تأشير هيئة السوق المالية تحت عدد 09-681 بتاريخ 17 ديسمبر 2009 مسلمة طبقا للفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994
هذه التأشير لا تفيد إعطاء أي تقييم للعملية المقترحة

1 - تقديم الصندوق

- 1.1 معلومات عامة 4
- 2.1 المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره 4
- 3.1 مراقب الحسابات 4

2 - الخصائص المالية

- 1.2 الصنف 6
- 2.2 توجهات التوظيف 6
- 3.2 تاريخ افتتاح عمليات اكتتاب و إعادة شراء الحصص 6
- 4.2 تاريخ ، دورية و كيفية احتساب قيمة التصفية 6
- 5.2 مكان وكيفية الإعلام على قيمة التصفية 7
- 6.2 سعر الاكتتاب و إعادة الشراء وعمولة الاكتتاب و إعادة الشراء 7
- 7.2 أماكن الاكتتاب و إعادة الشراء 7
- 8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف 7

3 - طرق سير صندوق مشترك للتوظيف سيرينا البيانات المالية

- 1.3 تاريخ افتتاح و ختم السنة المحاسبية 9
- 2.3 قيمة التصفية الأصلية 9
- 3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء 9
- 4.3 أعباء التصرف 9
- 5.3 أعباء أخرى 9
- 6.3 توزيع حصص الأرباح 10
- 7.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص 10

4 - إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه

- 1.4 طريقة تنظيم التصرف في صندوق سيرينا البيانات المالية 12
- 2.4 تقديم طرق التصرف 12
- 3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف 13
- 4.4 طرق عمولة التصرف 13
- 5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة مع المودع لديه 13
- 6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء 14
- 7.4 طرق التسجيل في الحساب 14
- 8.4 أجال الدفع 14
- 9.4 طرق عمولة المودع لديه 14
- 10.4 مكان الحصول على مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء 14

5 - المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

- 1.5 الأشخاص الطبيعيين المسؤولون على النشرة 16
- 2.5 شهادة المسؤولون على النشرة 16
- 3.5 اسم و عنوان و شهادة مراقب الحسابات 16
- 4.5 سياسة الإعلام 16

تقديم الصندوق



1.1 معلومات عامة

التسمية	صندوق مشترك للتوظيف سيرينا البيانات المالية
الصيغة القانونية	صندوق توظيف جماعي
صنف الصندوق	صندوق توظيف جماعي صنف توزيع
نوع الصندوق	مختلط
الغرض الاجتماعي	إدارة محفظة من الأوراق المالية بواسطة استعمال الأموال الذاتية للصندوق دون سواها
القانون المعتمد	القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي
المقر الاجتماعي	نهج بحيرة ليمان عمارة النورز عدد C21 ضفاف البحيرة 1053 تونس
المبلغ الأصلي	100.000 دينار مقسم إلى 1000 حصة قيمتها الاسمية 100 دينار
الترخيص	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 20-2009 بتاريخ 10 جوان 2009
المدة	04 سنوات
الباعثون	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار و بنك تونس العربي الدولي
المتصرف	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار
التصرف الإداري والمحاسبي	مؤسسة التوظيف و التصرف المالي - وسيط بالبورصة.
المودع لديه	بنك تونس العربي الدولي
الموزع	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار
الافتتاح للعموم	يتم فتح عمليات الاكتتاب عند وضع نشرة الإصدار المؤشرة من طرف هيئة السوق المالية على ذمة العموم.

2.1 المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره

حدد المبلغ الأصلي لصندوق مشترك للتوظيف سيرينا البيانات المالية بـ 100 000 دينار مقسم إلى 1000 حصة بقيمة اسمية 100 دينار للحصة الواحدة مكتتبة نقدا ومحركة بالكامل.

يقيم المبلغ الأصلي للصندوق قابلا للارتفاع نتيجة إصدار حصص جديدة أو لانخفاض الناتج عن إعادة شراء حصص الصندوق المكتتبة سابقا من قبل حامليها الراغبين في ذلك شرط أن لا تقل القيمة الأصلية للحصص عن 50000 دينار.

تتم عملية تغيير المبلغ الأصلي طبقا لأحكام الفصل 15 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي.

في صورة بقاء القيمة الأصلية لمجموع الحصص دون مبلغ 100 000 دينار على امتداد 90 يوما متتالية، يتعين على المتصرف حل الصندوق.

يتم إغلاق الصندوق بعد ستة أشهر من ابتداء عمليات الاكتتاب.

3.1 مراقب الحسابات

عُيِّنَت شركة العامة للتدقيق والاستشارة ، المسجلة بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس، مراقبا للحسابات لمدة ثلاث سنوات.

العنوان : 9 ساحة ابن حفص ميثال فيل 1002 تونس

الخصائص المالية

2.

1.2 الصنف

الصندوق المشترك للتوظيف «سيرينا البيانات المالية» هو صندوق توظيف جماعي من صنف صناديق التوزيع نوع المختلط . تقدر قيمته الأصلية بـ 100 000 دينار.

2.2 توجهات التوظيف

الصندوق المشترك للتوظيف «سيرينا البيانات المالية» هو صندوق توظيف جماعي من صنف صناديق التوزيع نوع المختلط . تتكون محفظة الأوراق النقدية للصندوق من أسهم رأس مال الشركات المدرجة بالبورصة ، و من كل سندات الدين قصيرة المدى القابلة للتداول.

يتولى الصندوق خلال 12 شهرا ابتداء من تاريخ تأسيسه توظيف أصول الصندوق الأصلية على النحو التالي :

- 80٪ أسهم رأس مال الشركات التابعة لقطاع المالية (القطاع البنكي، قطاع التأمين و الخدمات المالية) والتي منها 5٪ على الأكثر توظف في مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية .
- 20٪ توظيفات نقدية.

هدف سياسة التصرف: إن هدف سياسة التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف «سيرينا البيانات المالية» هو تحقيق على مدى أربع سنوات أداء يفوق مؤشر قطاع المالية المعتمد ببورصة تونس «تون فين».

المؤشر المرجعي : يعتبر مؤشر «تون فين» مؤشرا واسع النطاق يضم أسهم أكثر من 18 شركة تابعة للقطاع المالي و مدرجة بالبورصة و هو يشمل القطاع البنكي، قطاع التأمين و قطاع الإيجار المالي .

- القطاع : قطاع المالية

- رمز ICB : 8000

- رمز ISIN : TN0009050022

سياسة الاستثمار: يتم توظيف الأصول الصافية المكتتبة في الصندوق بصفة دائمة بنسبة 80٪ في أسهم رأس مال الشركات التابعة لقطاع المالية المدرجة بالبورصة : القطاع البنكي، قطاع التأمين و قطاع الإيجار المالي؛ و بصفة عامة في الأسهم ذات رسملة عالية مع إمكانية توظيفها في سندات ذات رسملة متوسطة أو محدودة .

يتبنى الصندوق فلسفة تصرف فاعلة من أجل تحقيق هدف التجلية الممتازة اعتمادا على حسن اختيار الشركات من قبل لجنة الاستثمار للمتصرف.

اختيار الشركات المدرجة بالبورصة : يتم اختيار السندات بالاعتماد أساسا على حسن تحليل و تقييم الأساسيات . يتأثر أداء الصندوق بتذبذب السوق المالية.

3.2 تاريخ افتتاح عمليات اكتتاب و إعادة شراء الحصص

يتم فتح عمليات الاكتتاب لفائدة العموم عند وضع نشرة الإصدار المؤشرة من طرف هيئة السوق المالية على ذمة العموم كما تتم عمليات إعادة الشراء فور انتهاء فترة الاكتتاب.

4.2 تاريخ ، دورية و كيفية احتساب قيمة التصفية

تحتسب قيمة التصفية لحصص الصندوق مرة كل أسبوع (يوم الثلاثاء) و ذلك بقسمة قيمة الأصول الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة.

تتم مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء حسب الطرق التالية:

- مطالب إعادة الشراء الواردة يوم الأربعاء ما بين الساعة 8 و 30 دق و الساعة 12 و 30 دق ، يتم إنجازها على أساس قيمة التصفية المعلنة في ذلك اليوم .
- مطالب إعادة الشراء الواردة بعد الساعة 12 و 30 دق من يوم الأربعاء ، يتم إنجازها على أساس قيمة التصفية التي سيتم الإعلان عنها الأربعاء الموالي .

يتم تقييم محفظة الصندوق وفقا لقواعد المحاسبة المعمول بها و التي حددها قرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على معيار المحاسبة المتعلق بضبط القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية. و بصورة خاصة:

تقييم الأسهم

الأسهم المدرجة بالبورصة: تقييم هذه الأسهم بقيمة السوق و تساوي قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض أو اتجاه نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع، يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكل سند معين موضوع عرض و طلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية ، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر تقييم ، و يجب ذلك أيضا عندما يتوقع أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثير هام على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة . وعندما تبرر مقاييس السوق الموضوعية التخلي عن هذا السعر كأساس

للتقييم يوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة للاقترب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. و يمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر على سبيل الذكر المقاييس التالية:

- العرض و الطلب المتوقع لهذا السهم.
- القيمة الحسابية للسهم.
- مرد ودية السهم.
- نشاط الشركة التي أصدرت السهم و مستوى توزيع الأرباح.
- درجة انتشار السهم.
- كمية الأسهم التي وقع امتلاكها و تاريخ عمليات التداول على السهم.

تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم

يقع تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة طبقا لقواعد تقييم الأسهم أي بسعر السوق.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية

تقيم هذه السندات حسب قيمة تصفيتهما الحديثة.

تقييم التوظيفات النقدية

يقيم التوظيف النقدي في التاريخ المحدد على القيمة الاسمية و تطرح منها الفوائد المحتسبة مسبقا و غير المحصلة.

5.2 مكان وكيفية الإعلام على قيمة التصفية

يقع احتساب قيمة التصفية يوم الثلاثاء و يقع نشرها بصفة متواصلة بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف. كما يقع إعلام هيئة السوق المالية أسبوعيا بقيمة التصفية ليتم نشرها بنشرة هيئة السوق المالية. في حال توافق يوم الثلاثاء مع يوم عطلة فان احتساب قيمة التصفية تتم بيوم البورصة السابق و إذا توافق يوم الأربعاء مع يوم عطلة فان نشر قيمة التصفية يكون في يوم البورصة الموالي.

6.2 سعر الاكتتاب و إعادة الشراء و عمولة الاكتتاب و إعادة الشراء

يكون سعر الاكتتاب وإعادة الشراء مساويان لقيمة التصفية لذات اليوم إذا تمت عملية الاكتتاب أو عملية إعادة الشراء يوم الأربعاء ما بين الساعة 08 و 30 دق و الساعة 12 و 30 دق أو لقيمة التصفية ليوم الأربعاء الموالي إذا تمت عملية الاكتتاب أو عملية إعادة الشراء ما بعد الساعة 12 و 30 دق من يوم الأربعاء.

يساوي سعر الاكتتاب قيمة التصفية و يكون خال من كل عمولة .

يساوي سعر إعادة الشراء قيمة التصفية مع طرح حاف الخروج في الحالات التالية :

- 3% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية إعادة شراء الحصة خلال 12 شهرا من تاريخ اختتام فترة الاكتتاب.
- 2% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية إعادة شراء الحصة بين 13 و 24 شهرا من تاريخ اختتام فترة الاكتتاب.
- 1% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية إعادة شراء الحصة بين 25 و 36 شهرا من تاريخ اختتام فترة الاكتتاب.
- 0% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية إعادة شراء الحصة بعد مرور 36 شهرا فما فوق من تاريخ انتهاء فترة الاكتتاب.

تقسم عمولات إعادة الشراء بين الصندوق و المتصرف على النحو التالي :

ثلثي العمولة (3/2) لفائدة الصندوق و الثلث (3/1) المتبقي لفائدة شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار.

7.2 أماكن الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار.

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

حددت المدة الموصى بها للتوظيف ثلاث سنوات و ستة أشهر.

طرق سير الصندوق
المشترك للتوظيف

3.

سيرينا
البيانات المالية

1.3 تاريخ افتتاح و ختم السنة المحاسبية

تبدأ السنة المحاسبية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر.
لكن و بصفة استثنائية تبدأ أول سنة محاسبية للصندوق يوم انبعائه و تنتهي في 31 ديسمبر 2010.

2.3 قيمة التصفية الأصلية

حددت القيمة الأصلية لمجموع حصص الصندوق «سيرينا البيانات المالية» بـ 100 000 دينار مقسم إلى 1000 حصة بقيمة اسمية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة مكتتبة نقدا ومحركة بالكامل عند الاكتتاب. حددت بذلك قيمة التصفية الأصلية بـ 100 دينار.

3.3 شروط و إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء

يتم فتح عمليات الاكتتاب لفائدة العموم عند وضع نشرة الإصدار المؤشرة من طرف هيئة السوق المالية على ذمة العموم و تتواصل على مدى ستة أشهر من تاريخ افتتاح عمليات الاكتتاب.

خلال هذه الفترة تتم عمليات الاكتتاب على أساس قيمة تصفية معروفة إذا وردت مطالب الاكتتاب يوم الأربعاء بين الساعة 8 و 30 دق و الساعة 12 و 30 دق و على أساس قيمة تصفية مجهولة إذا وردت المطالب خارج هذه الفترة ، في هذه الحالة يرسل المتصرف أشعار بالتنفيذ إلى حاملي الحصص تبين عدد الحصص المكتتبة و قيمة التصفية في مدة لا تتجاوز خمسة أيام بورصة الموالية للعملية.

تتم عمليات الاكتتاب بشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار بواسطة بطاقة اكتتاب تسلم بمقر الشركة .

يتم دفع قيمة الحصص المكتتبة بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف أو لدى المودع لديه عن طريق تحويل بنكي أو صك بنكي . كما يمكن أن تتم عمليات الاكتتاب نقدا على أن لا تتعدى قيمتها 5000 دينار عملا بأحكام الفصل 69 من القانون عدد 75 لسنة 2003 المؤرخ في 10 ديسمبر 2003 تضامنا مع المجهودات الدولية لمجابهة الإرهاب و عمليات غسل الأموال.

يمكن لحاملي الحصص في أي وقت إعادة شراء حصصهم بواسطة بطاقة إعادة شراء تبين عدد الحصص المعاد شراؤها إذا كانت قيمة التصفية معروفة أو المبلغ المقترح إذا كانت قيمة التصفية مجهولة.

في كل الحالات يتم خلاص الحصص التي تمت إعادة شراؤها خلال ثلاثة أيام قبل تاريخ تجميع أوامر إعادة الشراء.

4.3 أعباء التصرف

يتحمل صندوق مشترك للتوظيف «سيرينا البيانات المالية» دفع عمولة المتصرف و أتعاب المودع لديه ومعلوم هيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات و العمولة على المعاملات بالبورصة و عمليات المضاربة و كل الادعاءات المترتبة عنها .

كل الأعباء الأخرى التي لم يتم ذكرها سالفا يتحملها المتصرف.

تحتسب مصاريف أعباء التصرف عند كل احتساب لقيمة التصفية و تطرح من الأصول الصافية.

5.3 أعباء أخرى

تسند عمولة «التجلية الممتازة» إلى المتصرف و تقدر بنسبة 20٪ خالية من الأداءات تحتسب سنويا من الفارق بين مردود الصندوق و مردود مؤشر قطاع المالية لبورصة تونس «تون فين» في حالة سجل هذا الأخير تجلية ايجابية.

في حال سجل مؤشر «تون فين» تجلية سيئة فان عمولة التجلية الممتازة تحتسب على أساس مردود الصندوق السنوي ما فوق الصفر.

تؤخذ بعين الاعتبار أعباء التجلية الممتازة عند كل احتساب لقيمة التصفية و يتم خصمها عند نهاية مدة الصندوق

6.3 توزيع حصص الأرباح

يتم توزيع حصص الأرباح ودفعها سنوياً بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف التصرف خلال 5 أشهر على الأكثر من تاريخ اختتام السنة المالية.

7.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم

- توفر شركة التصرف نشرات الإصدار لحاملي الحصص بكميات كافية بمقرها الاجتماعي.
يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بتطور نشاط الصندوق حسب الصيغ التالية:

- يتم الإعلان عن قيمة التصفية يوم الأربعاء من كل أسبوع بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية .
- يتم نشر آخر قيمة تصفية محتسبة وقيمة التصفية التي سبقتها بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف بصفة دائمة.
- النظام الداخلي، نشرة الإصدار للعموم و التقارير السنوية لنشاط الصندوق توفر بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف بالعدد الكافي و يمكن لأي مستثمر التحصل عليها دون مقابل.
- يتم نشر القوائم المالية السنوية المصادق عليها من طرف مراقب الحسابات و تقرير مراقب الحسابات في نشرة هيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ ختم السنة المالية و يمكن لحاملي الحصص و العموم الاطلاع عليها في أي وقت بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف.
- يمكن لحاملي الحصص في أي وقت طلب كشف حساب للأسهم المودعة من المقر الاجتماعي لشركة التصرف.
- يقع إعلام هيئة السوق المالية و العموم بكل تغيير يخص التصرف في صندوق التوظيف الجماعي وفقاً للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 عن طريق بلاغ في النشرة الرسمية لهيئة السوق المالية.

إرشادات تتعلق بالمصرف و المودع لديه

4.

1.4 طريقة تنظيم التصرف في صندوق سيرينا البيانات المالية

يتولى المتصرف حسب الأهداف المذكورة سابقا ضبط توجهات التوظيف ، بالاعتماد على لجنة تصرف تتكون من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد فريد العربي: مدير عام

- السيد خالد بوثور: متصرف

- السيد بحري قناوي: مستشار

تجتمع لجنة التصرف شهريا للنظر في مدى نجاعة سياسة التصرف ومدى تجسيم تركيبة أصول الصندوق لسياسة التوظيف المعتمدة و تقرير التعديلات الممكنة للشهر المقبل .

يجب إبلاغ هيئة السوق المالية بكل تغيير يطرأ على تكوين اللجنة.

2.4 تقديم طرق التصرف

عهدت مهمة التصرف لصندوق مشترك للتوظيف «سيرينا البيانات المالية» لشركة التصرف تريدر لإدارة وإرشاد الاستثمار، وتتعهد شركة التصرف تريدر لإدارة وإرشاد الاستثمار بالقيام بكل الأعمال الخاصة بإدارة الصندوق و التي تتمثل على وجه الخصوص و ليس حصريا في ما يلي:

- ضبط أهداف الاستثمار للأصول الصافية للصندوق.
- تحديد هيكله الأصول حسب مختلف أنواع السندات المالية.
- انتقاء السندات المكونة لمحفظة الأوراق المالية للصندوق بين رفاع خاص، رفاع عام و أسهم شركات مدرجة بالبورصة و فعالية إدارتها.
- إنشاء أوامر البيع و الشراء بالبورصة.
- تقييم مردود الصندوق.
- إعلام حاملي الحصص بسياسة التصرف في الصندوق في الآجال المحددة.
- كما عهدت مهمة التصرف الإداري و المحاسبي للصندوق «لمؤسسة التوظيف و التصرف المالي» و بسيط بالبورصة . و تتمثل مهمتها على وجه الخصوص و ليس حصريا في ما يلي :
- احتساب قيمة التصفية وإعلامها للسلطات الراجع لها بالنظر، المودع لديه و المتصرف.
- تقييم محفظة أوراق الصندوق و ضبط سعر التكلفة الفردي، قيمة السوق متوسط السعر، زوائد أو نواقص القيمة المحتملة و النسب المرجعية.
- إنشاء جميع القوائم القانونية اللازمة لعمليات المراقبة من طرف مراقب الحسابات.
- توفير كل المعلومات اللازمة من أجل إنجاز التقارير السنوية.
- متابعة العلاقة القائمة بين مراقب الحسابات و السلطات الراجع لها بالنظر.
- يتصرف المتصرف تحت أي ظرف لصالح حاملي الحصص و له الحق في ممارسة حقوق التصويت المتعلقة بالأوراق المالية التي يحتويها الصندوق.
- تتولى شركة التصرف تريدر لإدارة وإرشاد الاستثمار تلقي عمليات الاكتتاب و إعادة شراء حصص الصندوق بموجب اتفاقية التأسيس المبرمة بتاريخ 15 أكتوبر 2009.
- على هذا الأساس تضع شركة التصرف تريدر لإدارة وإرشاد الاستثمار شبائيكها على ذمة حاملي حصص صندوق مشترك للتوظيف «سيرينا البيانات المالية» لتلقي و تنفيذ بطاقات الاكتتاب و إعادة شراء حصص الصندوق.

3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يقوم المتصرف بتوفير كل الوسائل البشرية و المادية الضرورية لضمان حسن تنفيذ العمليات الخاصة بالتصرف و من بينها :

- أعوان لديهم الكفاءة اللازمة.
- وسائل فنية كافية.
- تنظيم داخلي ملائم.

4.4 طرق عمولة التصرف

تتقاضى شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار لقاء خدمات التصرف للصندوق عمولة سنوية تقدر بـ 1,75٪ خالية من الأدعاءات من الأصول الصافية لصندوق مشترك للتوظيف «سيرينا البيانات المالية». تحتسب هذه العمولة أسبوعيا و تطرح من الأصول الصافية ويتم تسديدها نهاية كل ثلاثية.

تتضمن العمولة كل المصاريف اللازمة للإشهار والتوزيع الخاصة بالصندوق غير تلك التي تحملها الصندوق(أتعاب المودع لديه ومعلوم هيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات و العمولة على المعاملات بالبورصة و عمليات المضاربة و كل الادعاءات المترتبة عنها وعمولة «التجلية الممتازة»).

5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة مع المودع لديه

عُيِّن بنك تونس العربي الدولي المودع الوحيد لسندات و أموال صندوق مشترك للتوظيف «سيرينا البيانات المالية» وذلك بموجب اتفاقية أبرمت بينه و بين شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار بتاريخ 21 أكتوبر 2009 .

و تبعا لذلك كلف بنك تونس العربي الدولي بـ :

- المحافظة على سندات و أموال الصندوق.
 - تأمين قبض المراجيح في آجالها و مداخيل التوظيفات النقدية وكل الأرباح الأخرى المتعلقة بسندات الصندوق.
 - مراقبة صحة قرارات الاستثمار و موافقتها للنظام الداخلي للصندوق و الترتيب القانونية.
 - مراقبة صحة احتساب قيمة التصفية و مدى تطبيق قواعد تقييم أصول الصندوق.
 - مراقبة احترام القواعد الخاصة بالمبلغ الأدنى للصندوق.
 - يسلم بنك تونس العربي الدولي شهادة جرد لمحفظة أوراق السندات بصفة دورية (نهاية السنة المالية).
 - مراقبة عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء و إيداع الأصول.
- إذا تبين للمودع لديه وجود التباس في تطبيق القواعد المذكورة أعلاه فيمكنه المطالبة بالنقاط التالية:
- طلب تصحيح الوضعية.
 - يرسل تنبيه إذا بقي مطلب التصحيح دون إجابة خلال 10 حصص بورصة.
 - إعلام مراقب الحسابات بدون أجل.
 - إعلام هيئة السوق المالية بدون أجل.

6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

يتم تسليم مطالب الاكتتاب عند وضع نشرة الإصدار المؤشرة من طرف هيئة السوق المالية على ذمة العموم .

تنتهي مدة الاكتتاب بالصندوق بعد ستة أشهر من ابتداء عمليات الاكتتاب.

تتم مطالب إعادة الشراء حال انتهاء مدة الاكتتاب حسب قيمة تصفية معروفة أو مجهولة:

- مطالب إعادة الشراء الواردة يوم الأربعاء ما بين الساعة 8 و 30 دق و الساعة 12 و 30 دق ، يتم انجازها على أساس قيمة التصفية المعلنة في ذلك اليوم أي على أساس قيمة تصفية معروفة.
 - مطالب إعادة الشراء الواردة بعد الساعة 12 و 30 دق من يوم الأربعاء ، يتم انجازها على أساس قيمة التصفية التي سيتم الإعلان عنها الأربعاء الموالي أي على أساس قيمة تصفية مجهولة.
- تتم عمليات الاكتتاب على أساس قيمة تصفية مجهولة إذا وردت المطالب بعد الساعة 12 و 30 دق من يوم الأربعاء.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

إن عملية الاكتتاب تؤدي إلى فتح حساب باسم المكتب .و يتم فوراً تسجيل عدد الأسهم المكتتبه في هذا الحساب. كما يقع تسجيل عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء التي سيقوم بها المكتب في المستقبل في نفس الحساب.

8.4 آجال الدفع

يقع دفع سعر الحصة التي تمت إعادة شراؤها في أجل لا يتعدى 3 أيام بورصة ابتداء من تاريخ تجميع أوامر إعادة الشراء.

9.4 طرق عمولة المودع لديه

مقابل خدمات الإيداع بصفة حصرية، يتحصل بنك تونس العربي الدولي على عمولة سنوية حددت ب 0,1% دون احتساب الأداءات من الأصول الصافية بالنسبة للسنة الأولى و 0,1% دون احتساب الأداءات من الأصول الصافية مع حد أدنى قدر ب 1000 دينار دون احتساب الأداءات ابتداء من السنة الثانية .

يتم احتساب هذه العمولة عند كل احتساب لقيمة التصفية و يقع صرفها للمودع لديه أثناء 15 يوما المواليين لنهاية كل ثلاثية.

10.4 مكان الحصول على مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

يمكن الحصول على مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء لدى المقر الاجتماعي لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار.

المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

.5

1.5 الأشخاص الطبيعيون المسؤولون عن النشرة :

السيد فريد العربي
المدير العام لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار



السيد صلاح الدين العجيمي
المدير العام لبنك تونس العربي الدولي



2.5 شهادة المسؤولون على النشرة

«حسب علمنا فان المعلومات الواردة بهذه النشرة مطابقة للوقائع (للقانون المعمول به وللنظام الداخلي للصندوق) وهي تتضمن جميع المعلومات الضرورية للمستثمرين حتى يتسنى لهم تقييم خصائص الصندوق و المتصرف و المودع لديه و الموزع ، الوضعية المالية و طرق التسيير و الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة. و لا تتضمن هذه النشرة سهوا من شأنه أن يغير مداها».

3.5 اسم و عنوان و شهادة مراقب الحسابات

«لقد قمنا بالتثبت من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة وذلك بالقيام بالعناية التي نعتبرها ضرورية حسب المعايير المهنية و ليس لدينا ما نلاحظ حول صحة ودقة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة».

مراقب الحسابات

شركة العامة للتدقيق و الاستشارة

العنوان: 9 ساحة ابن حفص ميثال فيل 1002 تونس.



4.5 سياسة الإعلام

السيد فريد العربي

الصفة : المدير العام لشركة التصرف تريدر لإدارة

العنوان : نهج بحيرة ليमान، عمارة النورز عدد 21 C، ضفاف البحيرة 1053 تونس

الهاتف : 71 860 052.

الفاكس : 71 860 386



هيئة الشهود المالية
تأشير عدد 7681:09/1
تاريخ: 17 ديسمبر 2009
منحت طبقاً لأحكام الفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994
رئيس هيئة الشهود المالية
الإمضاء محمد رضا شلحوم